

من أحكام القرآن الكريم | 31 من 18 | سورة النساء-القسم

الأول | الآية 8-11 | صالح الفوزان | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح ابن فوزان الفوزان حلقات من احكام القرآن الكريم للشيخ صالح ابن فوزان الفوزان تفسير سورة النساء الدرس الثالث عشر بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:00:00

على اله واصحابه اجمعين قال الله تعالى يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين هذا شروع في تفصيل المواريث التي اجملها الله في الآية السابقة قوله تعالى للرجال نصيب - 00:00:28

مما ترك الوالدان والاقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والاقربون قد ذكر في هذه الآية الكريمة نصيب الاولاد ونصيب الوالدين الوصول والفروع لان القرابة تشتمل على ثلاثة انواع اصول او فروع او حواشي - 00:00:54

وذكر في هذه الآية نوعين وهما الاصول وهم الاباء والامهات والاجداد والجندات والفروع وهم الاولاد واولاد البنين وبدأ بنصيب الاولاد فقال جل وعلا يوصيكم الله في اولادكم الله جل وعلا اوصانا باولادنا - 00:01:28

مع ما هو معلوم من شفقة الوالد على ولده فالله جل وعلا ارحم به من وارحم بنا من الوالد بولده ولهذا اوصى الوالدين باولادهم اوصيكم الله في اولادكم والاولاد لفظ يشمل الذكر والانثى - 00:01:59

للذكر مثل حظ الانثيين هذا بيان ميراثهم اذا اجتمعوا اذا اجتمع الذكور والاناث من الاولاد وهم في درجة واحدة بل الذكر مثل حظ الانثيين يتقاسمون المال او ما ابقت الفروض - 00:02:26

للذكر مثل حظ الانثيين ثم قال سبحانه فان كن نساء فوق اثنتين اي ان كان الاولاد اناثا ليس معهن ذكور فلهما الثلث فلهن الثلثا الثلثان مما ترك ما ترك الميت - 00:02:48

وقوله فوق اثنتين هذا فيه اشكال الظاهر الآية الكريمة انهن لا يستحقن الثلثين الا اذا كن ثلاثا فاكثر في حين ان الثلثتين يأخذن الثلثين وذلك لانها اذا اخذت البنت الثلث مع اخيها - 00:03:22

فان البنتين اذا انفردتا يأخذن الثلثين فاقبل نصيب للبنت هو الثلث فاذا جاءت معها اخرى فلهما الثلثان وايضا جاء في السنة الصحيحة ان للبنتين الثلثان كما في قصة سعد بن الربيع - 00:03:57

الذي قتل شهيدا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في معركة احد فاراد اخوه ان يأخذ ماله فجاءت امرأته تشتكي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لاهي سعد اعطي ابنتي سعد الثلثين - 00:04:25

واعطي زوجته الثمن والباقي لك فاعطى صلى الله عليه وسلم البنتين الثلثين فدل على ان كلمة فوق لا مفهوم لها او ان المراد بها والله اعلم ان للبنات الثلثين مهما كثرن - 00:04:52

مهما كثرنا فوق الثلثين وان نصيبهن لا يزيد ولو كثرن ويكون المراد من قول او فائدة قوله فوق اثنتين اي ان لهن الثلثين وان كنا اكثر من اثنتين الى ما لا حد له - 00:05:19

وتكون السنة بينت نصيب الثلثين. وايضا القياس على الاختين قال الله جل وعلا في الوقتين فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك فاذا كانت الاختان يأخذن الثلثين فالبنت فالبنتان من باب اولى - 00:05:44

فلهن ثلثا ما ترك. هذا اذا انفرد البنات فلهما الثلثان ثنتين فاكثر فلهما الثلثان قال جل وعلا وان كانت واحدة فلها النصف انفردت بنت واحدة فلها النصف وذلك بالا يكون معها اخوها - [00:06:08](#)

الذي يعصبها وليس معها مشارك وهن اخواتها فانها تأخذ النصف ان كانت واحدة فلها النصف ثم قال جل وعلا ولابويه لكل واحد منهما السدس مما ترك اي لابيه وامه كل واحد منهما له السدس مما ترك ان كان له ولد - [00:06:35](#)

اذا كان للميت ولد ذكر او انثى قريبا او بعيدا فان للام السدس وللأب السدس فرضا وان بقي شيء بعد الفروض فهو له تعصيب وان لم يبق شيء بان استغرقت الفروض - [00:07:07](#)

فانه يقتصر على السدس ان كان له ولد سواء كان هذا الولد ذكرا او انثى او جماعة من الاناث او جماعة من الذكور او جماعة من الاناث والذكور فللأم السدس - [00:07:33](#)

واما الأب فيأخذ السدس فرضا وان بقي شيء بعد الفروض فهو له تعصيب ثم قال جل وعلا فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فليؤمه الثلث اذا انفرد الابوان فالأب والام - [00:07:55](#)

تأخذ الأم الثلث فرضا والباقي يكون للأب تعصبا لان الله ذكر نصيب الأم ولم يذكر نصيب الأب تأخذ الأم الثلث والباقي يكون للأب تعصبا لكن هناك مسألة او مسألتان مشكلتان - [00:08:21](#)

وهما اذا كانا مع الابوين احد الزوجين الزوج او الزوجة ولو اعطي فلو اعطيت الامة الثلث مع وجود الزوج فانها ستزيد على الأب اذا اخذ الزوج النصف واخذت الأم الثلث - [00:08:51](#)

لم يبق الا السدس فيكون للأب والقاعدة المعروفة في الفرائض ان الذكر والانثى اذا اجتمعا بدرجة واحدة فانه اما ان يأخذ الذكر ضعف الانثيين واما ان يتساويا اما ان تزيد الانثى عليه - [00:09:19](#)

فهذا شيء لم يعهد في الفرائض ويأتي الكلام على هذه المسألة ان شاء الله في الحلقة القادمة فالى ذلك الحين ان شاء الله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:09:43](#)